

وزارة المالية**قرار رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠٢٢****بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك****وزير المالية**

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليه الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها :

وعلى مذكرة رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢١٢٥ بتاريخ ٢٣/٥/٢٢ :

قدر:**(المادة الأولى)**يضاف للفقرة الأولى من المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليهابند جديد (د) نصه الآتى :

”د- المتروكات أو ما يتم إيداعه أو حجزه من البضائع الواردة صحبة الركاب بالموانئ“.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٢/٦/٢٠٢٢

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**رئيس مجلس الإدارة****محاسب/ أشرف إمام عبد السلام****رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢****٩٠٩ - ٢٠٢٢/٦/٢٧ - ٢٠٢١/٢٦١٥٣**